

الدر المنثور

وأخرج البخاري ومسلم وابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال : ان امرأتي زنت . وسكت رسول الله صلى الله عليه وآله كأنه منكس في الأرض ثم رفع رأسه فقال : قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فائت بها .

فجاءت فقال : قم فاشهد أربع شهادات فقام فشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين . فقال له : ويلك أو ويحك ! انها موجبة .

فشهد الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين .

ثم قامت امرأته فشهدت أربع شهادات بالله أنه لمن الكاذبين . ثم قال ويلك أو يحك ! انها موجبة .

فشهدت الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين .

ثم قال له : اذهب فلا سبيل لك عليها فقال : يا رسول الله مالي .

؟ قال : لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها " .

وأخرج أحمد وعبد بن الحميد والترمذي وصححه والنسائي وابن جرير وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال : سألت عن المتلاعنين أيفرق بينهما ؟ فقال : " سبحان الله ! نعم .

ان أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال : يا رسول الله أرأيت الرجل يرى امرأته على فاحشة فان تكلم تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك ؟ فسكت فلم يجبه فلما كان بعد ذلك

أتاه فقال : ان الذين سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله هذه الآية في سورة النور والذين يرمون أزواجهم حتى بلغ ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين فبدأ بالرجل فوعظه وذكره

وأخبره ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال : والذي بعثك بالحق ما كذبتك .

ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها وأخبرها ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت : والذي بعثك بالحق أنه لكاذب .

فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين .

ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله أنه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وعبد بن حميد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان وابن

جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عمر قال : كنا جلوسا عشية الجمعة في المسجد ف جاء رجل من الانصار فقال : أهدنا اذا رأى مع امرأته رجلا فقتله